



مذكرة تفاهم
بين
هيئة الأوراق المالية
و
جامعة البلقاء التطبيقية

2024

الفريق الأول: هيئة الأوراق المالية، عمان ص.ب (8802) الأردن. ويمثله رئيس الهيئة الدكتور عادل شرف الدين بينو أو من ينوب عنه أو من يفوضه خطياً بذلك، ويشار إليه فيما بعد بالفريق الأول.

الفريق الثاني: جامعة البلقاء التطبيقية، جامعة رسمية، محافظة البلقاء، السلط، ص.ب (206)، السلط (19117)، هاتف: (05/3491111)، فاكس: (05/3557518)، البريد الإلكتروني: (ILAD@bau.edu.jo)، ويمثله رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور أحمد فخري العجلوني أو من يفوضه خطياً بذلك، ويشار إليه فيما بعد بالفريق الثاني.

مقدمة:

حيث ان الفريق الأول واحدة من المؤسسات العريقة في الأردن وذراع أساسي في اقتصاده، وتحرص منذ نشأتها على القيام بمهامها وصلاحياتها الموكلة لها بموجب التشريعات الناظمة لعملها، وتعمل بشكل مستمر ودؤوب على تطوير كافة الأطر التشريعية والفنية والتنظيمية في سوق رأس المال الأردني من خلال تنفيذ خططها الاستراتيجية ومراعاة التطور التكنولوجي وتدريب وتنمية قدرات كوادرها والإفتاح على التجارب العالمية لتطوير سوق رأس المال الأردني وجعله قبلةً آمنة وجاذبة للإستثمار المحلي والأجنبي، وحيث ان الفريق الثاني جامعة رسمية في المملكة الأردنية الهاشمية، وهي من أكبر وأعرق الجامعات الرسمية في الأردن وتنتشر كلياتها على مستوى الأردن وتحتوي على تخصصات علمية وإنسانية وهي جامعة تطبيقية تعمل على تهيئة فرص التعليم الجامعي التطبيقي والتقني والنوعي وتكرس جهودها للعمل على البعد التطبيقي في التعليم العالي الأردني، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة والرفاه للمجتمعات. وبهذا يرغب الفريقان بإقامة علاقات مباشرة تهدف إلى تعزيز التعاون في مجالات متعددة من خلال هذه المذكرة وبما يتوافق مع التشريعات النافذة لدى الفريقين، وعليه فقد اتفق الفريقان وهما بكامل أهليتهما القانونية للتعاقد على ما يلي:

المادة الأولى:

تعتبر مقدمة مذكرة التفاهم وأي ملحق لها جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها وحدة واحدة لكافة الغايات والمقاصد.

المادة الثانية:

تهدف مذكرة التفاهم إلى تطوير النشاطات التعاونية التالية في المجالات ذات الاهتمام المشترك بين الفريقين:

1. التعاون في مجال تدريب الطلبة وإلقاء المحاضرات أو القيام بالبحوث العلمية وتبادل الخبرة.
2. إجراء مشاريع بحثية مشتركة.
3. التنظيم المشترك لمحاضرات دراسية وورش عمل وندوات ومؤتمرات مشتركة.
4. تبادل المطبوعات والكتب والدوريات ونتائج البحوث العلمية.
5. إجراء محاضرات تدريبية دورية لطلبة التخصصات المعنية بأمور الأسواق المالية.

6. اعداد برنامج خاص بطلبة الجامعات يتيح لهم الفرصة لتقديم أفكار مالية جديدة، وخصوصاً المتعلقة بالتكنولوجيا المالية، والاستفادة منها ودعمها بهدف تحفيز القدرات لديهم.

7. التعاون التقني والفني بين ذوي الاختصاص من الفريقين وحسب الأنظمة والقوانين والتعليمات الناظمة لكل من الفريقين.

المادة الثالثة:

يتفق الفريقان على أن تنفيذ أي من النشاطات التي وردت في المادة الثانية، يعتمد على توافر المصادر والدعم المالي لدى الفريقين وشروط الجهات المانحة ان وجدت.

المادة الرابعة:

يقوم الفريقان بالتفاوض والاتفاق على تطوير وتفعيل النشاطات المحددة والمتعلقة بمذكرة التفاهم، على أن يتم تطبيق هذه النشاطات بما يتفق مع القوانين والتعليمات والأنظمة النافذة. كما يقوم كلا الفريقين بتنفيذ واجباته المحددة بموجب مذكرة التفاهم وفقاً للتشريعات الناظمة لعمل الفريقين.

المادة الخامسة:

تخضع أية أنشطة محددة تنتج عن هذه المذكرة لاتفاقيات منفصلة ويوافق الفريقان على التفاوض بشأن هذه الاتفاقيات بحسن نية، ويتم التفاوض على هذه الأنشطة والموافقة عليها من قبل الفريقين كل حالة على حدة.

المادة السادسة:

من المعروف لدى الفريقين بأنه وفي حال نتج عن هذا الاتفاق أي منتج من منتجات الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بشكل مشترك، فيكون ذلك المنتج حق للفريقين، على أن يتم توقيع اتفاق منفصل لاستغلال هذا المنتج و/أو التصرف فيه بأي طريقة من الطرق القانونية المشروعة. ويلتزم الفريقان بتوفير الحماية القانونية لمثل هذه الملكية الفكرية أو براءات الاختراع وتسري القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية والقوانين المتعلقة ببراءات الاختراع المعمول بها في البلد الذي ينشأ به أي منتج من منتجات براءات الاختراع أو الملكية الفكرية.

المادة السابعة :

يتفق الفريقان على نسب الملكية وما ينتج عنها من عوائد قبل البدء في نشاطات بحثية مشتركة، بناءً على هذه المذكرة يمكن أن ينتج عنها ملكية فكرية بما يتوافق مع التشريعات ذات العلاقة.

المادة الثامنة:

من المعروف لدى الفريقين أن العلاقات التعاقدية قائمة على الثقة المتبادلة بينهما، وتعتبر كافة المعلومات التي يحصل عليها أي من الفريقين من خلال هذه المذكرة سواء كان بشكل مباشر، أو غير مباشر، أو نتيجة لأدائهما لالتزاماتهما معلومات سرية، ويندرج ضمن مفهوم المعلومات التي تتمتع بالسرية ويلتزم كل من الفريقين بالمحافظة على سرية المعلومات خلال مدة مذكرة التفاهم، وبعد انتهائها لأي سبب كان ولا يحق لأي منهما أن يفشي أي من المعلومات السرية لأي طرف ثالث دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من الفريق الآخر باستثناء المعلومات التي يتطلب القانون الإفصاح عنها امام الجهات القضائية وينحصر حقه في استغلال المعلومات السرية بما يعتبر ضروريا لأداء الاعمال المحددة بموجب هذه المذكرة ولصالح الفرقاء فيها أو أي منهما وبما يحقق مصلحتهما.

المادة التاسعة:

لا يحق لأي من الفريقين استخدام اسم و/أو شعار و/أو من العلامات التجارية الخاصة بالفريق الآخر دون الحصول على موافقته الخطية والمسبقة وفي حدود نطاق مذكرة التفاهم.

المادة العاشرة:

يشكل الفريقان لجنة يسمي أعضاها من قبلهما تكون مسؤولة عن:

1. اقتراح خطة عمل لتفعيل بنود هذه المذكرة وأي اتفاقيات يتم توقيعها لاحقاً.
2. اعداد تقارير دورية عن الأنشطة المتعلقة بهذا الاتفاق ويتم تزويد كل فريق بنسخة من هذه التقارير.
3. حل المنازعات الناشئة عن تفسير و/أو اقتراح و/أو تغيير و/أو تنفيذ أي بند من بنود مذكرة التفاهم.

المادة الحادية عشر:

من المعروف لدى الفريقين أن جميع ما ورد في هذه المذكرة المبدئية ما هو إلا إطار توضيحي للتفاهم، وابداء حسن النية، ولا يحدد نهائياً افاق العمل، وانما هو مرجع لكل فريق لبحث إمكانية تنفيذه على ارض الواقع، واخذ الموافقات من المرجعيات الخاصة لكل فريق، ولا يرتب انسحاب أي فريق من الفريقين أية مسؤولية مادية و/او معنوية.

المادة الثانية عشر:

يمكن تعديل هذه المذكرة او إضافة ملاحق بكتب رسمية متبادلة بين الفريقين، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من المذكرة ويكون التعديل نافذاً من تاريخه ما لم يتفق الفريقان على خلاف ذلك.

المادة الثالثة عشر:

المنسقون: يعين كل من الفريقين منسقاً لأغراض النشاطات التعاونية المذكورة في هذه المذكرة وهم:

- عن هيئة الأوراق المالية:

• رشا مرزوق القريوتي- مدير مديرية الأبحاث والعلاقات الدولية والإعلام /رقم الهاتف: 0797013040
البريد الإلكتروني: rashaj@jsc.gov.jo.

• رزان منذر مسمار- رئيس قسم الاتصال والإعلام /رقم الهاتف : 0795732111، البريد الإلكتروني:
.razan@jsc.gov.jo

- عن جامعة البلقاء التطبيقية:

• منتهى ضيف الله البدارنة - رئيس قسم التخطيط والتطوير / كلية عمان الجامعية للعلوم المالية والإدارية/

رقم الهاتف: 0790900254، البريد الإلكتروني: muntahabadarneh@yahoo.com.

المادة الرابعة عشر:

تعتبر هذه المذكرة نافذة المفعول لمدة (أربع سنوات) اعتباراً من تاريخ توقيعها، ويمكن تجديدها خطياً بعد المراجعة وإعادة التفاوض من قبل الفريقين.

المادة الخامسة عشر:

يمكن إنهاء هذه المذكرة في أي وقت خلال فترة نفاذها بكتاب خطي من قبل أحد الفريقين للآخر، بفترة لا تقل عن ستة أشهر قبل موعد الإنهاء، على ان لا تتأثر النشاطات القائمة و/أو قيد التنفيذ بذلك.

المادة السادسة عشر:

تتألف مذكرة التفاهم من مقدمة وستة عشر بنداً بما فيها هذا البند، وتم تحريرها على ست صفحات، وتم التوقيع عليها في السلط، بتاريخ 2024/ 7 / 30، وعلى نسختين أصليتين واستلم كل فريق نسخة أصلية للعمل بموجبها.

الفريق الثاني

جامعة البلقاء التطبيقية

رئيس الجامعة



الأستاذ الدكتور أحمد فخري العجلوني

الفريق الأول

هيئة الأوراق المالية

رئيس الهيئة



الدكتور عادل شرف الدين بينو